

محكمة الميناء بعدن تقضي بإعدام قاتل الطفلة مها باسم مدهش رمياً بالرصاص القاضي باذيب: النيابة طالبت بتنفيذ حكم الإعدام في ساحة عامة بالتواهي



عدن / الأمناء / خاص:

المذكور، وبإشراف ومتابعة مباشرة من معالي النائب العام القاضي قاهر مصطفى، وتكللت جهودها الاستثنائية وبمشاركة جميع الأجهزة الأمنية المختصة، وخلال أقل من أسبوع، بتقديم ملف القضية مكتملاً لرئيس محكمة التواهي الابتدائية لمحاكمة هذا الذئب البشري والحكم عليه بالعقوبة المقررة شرعاً وقانوناً وهي الإعدام قصاصاً وتعزيراً كجزاء عادل لفعله. وأوضح القاضي وضاح باذيب، بأن النيابة العامة طالبت المحكمة الموقرة بأن يكون تنفيذ حكم الإعدام في ساحة عامة بالتواهي ليكون عبرة لغيره من الذئاب البشرية المجرمة. وأكد للمجتمع العدني، بأن النيابة العامة في عدن ستتخذ الإجراءات القانونية المستعجلة في جميع القضايا ذات الخطورة الاجتماعية مثلما قامت به في قضية المجني عليها مها باسم مدهش، حيث تهدف من خلال ذلك إلى سرعة معاقبة كل من تسول له نفسه العبث بالسلم الاجتماعي والاستقرار الأمني في محافظة عدن

الأوساط في العاصمة عدن والتي عبرت عن ارتياحها لسرعة البت في الأحكام القضائية مما يضمن حق المواطن بوجود قضاء عادل ومنصف للجميع ولكي تكون مثل هذه الأحكام الموافقة للشرع الإسلامي عبرة لكل من تسول له نفسه بارتكاب أي جريمة كانت. وطالب مواطنون بسرعة تنفيذ حكم القصاص بالمدان بارتكاب الجريمة الشنعاء التي لاقت سخطاً واسعاً لدى كافة شرائح المجتمع.

جهود النيابة في القضية وقال رئيس نيابة استئناف جنوب عدن القاضي وضاح عبدالله باذيب عقب انتهاء الجلسة الأولى من محاكمة المتهم حسن محمد علي محمد، في واقعة القتل العمد للمجني عليها (الحذث) مها باسم مدهش، بأن النيابة العامة كانت حاضرة من الساعات الأولى لاكتشاف هذه الجريمة الشنعاء، وسارت بالإجراءات بصورة عاجلة وفقاً للقانون، وفي الوقت نفسه حافظت على ضمان حقوق الدفاع للمتهم

مما أحدث فيها الإصابات الموصوفة بملف القضية، وبعد استيفاء جميع الأطراف وطلب أولياء الدم بموجب حكم انحصار وراثة تم حجز القضية للحكم. وأصدرت المحكمة حكمها والذي قضى منطوقه بالآتي:

(١) قبول الدعوى الجزائية رقم 83 لسنة 1444هـ المقدمة من النيابة العامة رقم 53 لعام 2022م ج ج ضد المتهم حسن محمد علي محمد بجريمة القتل العمد.

(2) إدانة حسن محمد علي محمد بالتهمة المنسوبة إليه في قرار صحيفة اتهام النيابة العامة بواقعة القتل العمد للمجني عليها مها باسم مدهش أحمد محمد.

(3) إعدام المدان حسن محمد علي محمد جزاء ما اقترفه من جرم رمياً بالرصاص حتى الموت قصاصاً وتعزيراً في مكان عام ليكون عبرة لغيره.

ولاقي حكم المحكمة بإعدام المتهم باغتصاب وقتل الطفلة مها ارتياحاً واسعاً لدى كافة

عقدت محكمة الميناء الابتدائية بالعاصمة عدن جلستها العلنية أمس الأربعاء، 28 ربيع ثاني 1444 هـ الموافق 11 / 23 / 2022م، برئاسة فضيلة القاضي عمار علوي بن مسعود رئيس المحكمة، وحضور أمين السر مساعد قاضي لطفي محمد الخضمر، وحضور رئيس نيابة استئناف جنوب عدن وضاح باذيب ووكيل نيابة التواهي بسام السيد، وبحضور محامي الضحية مها باسم مدهش: المحامي محمد النصيري، والمحامي رازي، وحضور المحامي المكلف من قبل المحكمة للدفاع عن المتهم.

وخلال الجلسة أقر المتهم بما جاء في عريضة قرار الاتهام وقائمة أدلة الإثبات بالتهمة المنسوبة إليه بقيامه بقتل المجني عليها من خلال استدراجها إلى بدروم منزله الكائن بجوار منزلها بشوارع 14 أكتوبر وحدة أمين فيصل بمديرية التواهي، وقام بخنقها وضربها بالحجر عدة ضربات على رأسها قاصداً قتلها

